رقم الوثيقة: TG MDE 11/2014.045

جلالة الملك الشيخ حمد بن عيسى آل خليفة
مكتب جلالة الملك
قصر الرفاع
ص. ب. 555
المنامة، البحرين

بتاريخ: 9 أكتوبر/تشرين الأول 2014

منظمة العفو الدولية

منظمة العفو الدولية الأمانة الدولية
Peter Benenson House, 1 Easton Street
London WC1X 0DW, United Kingdom
هاتف: 5500 7413 20(0) 44+ فاكس: 1157 7956 20(0) 44+
البريد الإلكتروني: amnestyis@amnesty.org
الموقع الإلكتروني: www.amnesty.org

جلالة الملك،

تحية طيبة وبعد ...

أكتب إليكم كي أُعرب عن قلق منظمة العفو الدولية العميق إزاء اعتقال المدافع البارز عن حقوق الإنسان نبيل رجب وحيال التهم الموجهة إليه، وكي أحث السلطات البحرينية على احترام الحق في حرية التعبير وإطلاق سراحه.

وكما تعلمون جلالتكم بالتأكيد، فقد تم استدعاء نبيل رجب إلى مقر إدارة التحقيقات الجنائية في 1 أكتوبر/تشرين الأول لاستجوابه بشأن تغريدتيْن نشرهما في 28 سبتمبر/أيلول، واعتُبرتا مسيئتين للمؤسسات الحكومية بموجب المادة 216 من قانون العقوبات البحريني. وأمرت النيابة العامة باحتجاز نبيل رجب تلك الليلة. وفي اليوم التالي، وبعد التحقيق الأولي معه، أمرت النيابة العامة بحبسه لمدة سبعة أيام على ذمة التحقيق.

وفي 9 أكتوبر/تشرين الأول مثُل رجب أمام النائب العام، الذي أمر باستمرار حجزه، وحدد اليوم الأول لمحاكمته في 19 أكتوبر/تشرين الأول. وفي 9 أكتوبر/تشرين الأول وجِّهت النيابة العامة له تهمة "إهانة مؤسسات رسمية علناً".

وقد قامت منظمة العفو الدولية بمراجعة تغريدات نبيل رجب التي علَّق فيها على مؤسسات أمنية عقب قيام الجماعة المسلحة التي تسمي نفسها "الدولة الإسلامية"، بنشر فيلم فيديو يُظهر رجالاً بحرينيين، كان بعضهم قد غادر وزارة الداخلية البحرينية للانضمام إلى الجماعة المسلحة في العراق وسوريا. وترى منظمة العفو الدولية أنه كان يعبِّر عن رأيه ويمارس حقه المشروع في حرية التعبير ليس إلا.

ويُعتبر نبيل رجب أحد المدافعين عن حقوق الإنسان في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا الذين يحظون باحترام كبير، وهو صديق حميم لمنظمة العفو الدولية. وقد التقيتُه شخصياً عندما زار مكاتبنا في لندن خلال هذا العام. إن استمرار اعتقاله والتهم الموجهة إليه يُعتبران خطوة إلى الوراء في البحرين.

وتشير المنظمة إلى أن المادة 216 من قانون العقوبات البحريني، التي اتُهم رجب بموجبها، تجرِّم الإساءة "بأية طريقة إلى المجلس الوطني أو غيره من المؤسسات الدستورية، أو الجيش أو المحاكم أو السلطات أو الأجهزة الحكومية." وفي حالة إدانته بموجب هذه المادة فإن نبيل رجب يمكن أن يُحكم عليه بالسجن لمدة تصل إلى ثلاث سنوات.

إن القوانين التي تجرِّم ممارسة الحق في حرية التعبير والتجمع والاشتراك في الجمعيات، ومنها المادة 216، تشكل انتهاكاً لالتـزامات البحرين الدولية بحقوق الإنسان، ولذا فإنني أحثُّ حكومتكم على إلغائها.

إن منظمة العفو الدولية تعتبر نبيل رجب سجين رأي، وتدعو إلى إطلاق سراحه فوراً وبلا قيد أوشرط، وإلى إسقاط التهم الموجهة إليه.

متطلعاً إلى تلقِّي رد جلالتكم في أقرب وقت ممكن،

إقبلوا فائق الشكر والاحترام

سليل شتي

الأمين العام